A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

الجمعية العامة

A/48/717/Add.6
17 December 1993
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الدورة الثامنة والأربعون
البند ٩١ (هـ) من جدول الأعمال

التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي: البيئة

تقرير اللجنة الثانية (الجزء السابع)*

المقرر: السيدة آيرين فرودنشوس - ريكل (النمسا)

أولا - مقدمة

١ - عقدت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٩١ من جدول الأعمال (انظر A/48/717، الفقرة ٢). وجرى في الجلستين ٤٣ و ٤٧، المعقودتين في ٣ و ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، النظر في الإجراء الذي سيتخذ بشأن البند الفرعي (هـ). ويرد سرد لنظر اللجنة في هذا البند في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/48/SR.43 و SR.47).

ثانيا - النظر في المقترحات

ألف - مشروع المقرر A/C.2/48/L.49

٢ - في الجلسة ٤٧ المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد لياندرو أريانو ريسنديز (المكسيك)، بعرض مشروع مقرر معنون "صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره" (A/C.2/48/L.49)، وهو مشروع مقرر تولى تقديمه ونقحه شفويا على النحو التالي:

---

* سيصدر التقرير المتعلق بهذا البند من جدول الأعمال في عدة أجزاء تحت الرمز A/48/717 والإضافات.

191293 191293 93-71668

٣ - في نهاية الفقرة (ج)، استعيض عن التعبير "ثم سنويا بعد ذلك" بالجملة "وأن يقدم فيما بعد تقارير مستكملة سنوية عن التطورات الأخرى ذات الصلة بتنفيذ القرار ٢١٥/٤٦".

٤ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع المقرر A/C.2/48/L.49 بصيغته المنقحة شفويا، بدون تصويت (انظر الفقرة ١١).

باء - مشروعا القرارين A/C.2/48/L.58 و L.83

٥ - في الجلسة ٤٣، المعقودة في ٣ كانون الأول/ديسمبر، قام ممثل كولومبيا، نيابة عن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، بتقديم مشروع قرار معنون "تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة" (A/C.2/48/L.58)، وفيما يلي نصه:

"إن الجمعية العامة،

"إذ تشير إلى قرارها ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ الذي قررت فيه إنشاء مجلس إدارة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

"وإذ تشير أيضا إلى مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ١/١٥ المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩ والذي أكد فيه المجلس مجددا، في جملة أمور، الدور الأساسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة باعتباره الهيئة الرئيسية التي تقوم بدور الحفز والتنسيق والتنشيط في ميدان البيئة في إطار منظومة الأمم المتحدة،

"وإذ تشير كذلك إلى مقرري مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٦/١٦ و ١/١٦ المؤرخين ٣١ أيار/مايو ١٩٩١، حيث أيد المجلس في ثانيهما أن تبقي في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي، مراكز الأنشطة البرنامجية الموجودة فعلا هناك وقرر أن تكون التوسعات الرئيسية المقبلة في الهياكل الأساسية المادية وغيرها للبرنامج، ولا سيما الهياكل ذات الوظائف العالمية، مركزة بشكل رئيسي في نيروبي، وطلب إلى المدير التنفيذي أن يدرس إمكانية توفير مرافق ترجمة شفوية في الموقع وأن يواصل التفاوض مع الحكومة المضيفة بغية تحسين المرافق القائمة في مكتب المقر الرئيسي بنيروبي، بما في ذلك خدمات الاتصال الخارجي،

"وإذ تعيد تأكيد الفقرة ٣٨-٢١[١] من جدول أعمال القرن ٢١ التي جاء فيها أنه ستكون هناك حاجة إلى تحسين وتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومجلس إدارته،

"وإذ تعيد أيضا تأكيد الفقرة ٣٨-٢٢ من جدول أعمال القرن ٢١ التي جاء فيها أن المجالات ذات الأولوية التي ينبغي أن يركز عليها برنامج الأمم المتحدة للبيئة تشمل، في جملة أمور، تطوير وتعزيز استخدام تقنيات من قبيل المحاسبة المتعلقة بالموارد الطبيعية، وعلم الاقتصاد البيئي، ورصد البيئة وتقييمها، وتعزيز وظيفة البرنامج فيما يتعلق بالانذار المبكر وممارستها وزيادة تطوير القانون البيئي الدولي، وتقديم الدعم إلى الحكومات في إدماج الجوانب البيئية في سياساتها وبرامجها الانمائية،

"وإذ تعيد كذلك تأكيد الفقرات ٢٥ و ٢٦ و ٣٢ (ج) من قرارها ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

"وإذ تثني على برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدوره الرائد في التفاوض على كثير من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة، ولتعبئته الوعي البيئي العالمي، ولمساهمته في مجال بناء القدرات فيما يتعلق بحفظ البيئة وإدماجها في التنمية المستدامة،

"وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى ترشيد الاجتماعات المتصلة بالبيئة بغية ضمان الاستغلال الفعال للقدرات الموجودة في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

"١ - تؤيد تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته السابعة عشرة[٢]؛

"٢ - تشدد على الحاجة إلى تحقيق تعاون وثيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في الفصل ٣٨ من جدول أعمال القرن ٢١؛

"(١) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو ٣-١٤ حزيران/يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول: القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 وتصويب) القرار الأول، المرفق الثاني.

"(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٢٥ (A/48/25).

"٣ - ترحب بالنهج العملي المنحى الذي يتبعه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ أنشطة متابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية على النحو المبين في التقرير المذكور في الفقرة ١ أعلاه؛

"٤ - تعرب عن امتنانها لحكومة كينيا لمنحها ٤٠ فدانا إضافيا من الأرض لتوسيع مرافق المكاتب وتحسين شبكة الاتصالات من أجل ضمان توفير بيئة عمل مواتية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها التي توجد مقارها في نيروبي؛

"٥ - تدعو الأمين العام إلى إنشاء مكتب اتصال في نيروبي لأمانة اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة، بناء على الترتيبات التي تقررت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية على النحو المطلوب في الفقرة ٣٢ (ج) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧؛

"٦ - تؤيد قرار مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٣٢/١٧ المتعلق بصندوق البيئة وتحث الدول الأعضاء على المساهمة في الصندوق، وعلى تقديم مدفوعاتها قبل العام الذي تخصه تلك المدفوعات وعلى تسديد مساهماتها في وقت مبكر من العام حتى تتمكن أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة من تخطيط وتنفيذ البرامج بصورة أكثر فاعلية، وتؤكد ضرورة إيلاء أولوية عليا للأنشطة التي تقدم دعما كبيرا مباشرا أو غير مباشر إلى البلدان النامية؛

"٧ - تلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لكفالة عقد المزيد من الاجتماعات المتصلة بالبيئة في مقر البرنامج بغية استخدام مرافق وخدمات المؤتمرات إلى أقصى حد ممكن؛

"٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل ترشيد برمجة الاجتماعات المتصلة بالبيئة من أجل تيسير تحقيق وفورات واستخدام القدرات الموجودة في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمزيد من الفاعلية؛

"٩ - تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها التاسعة والأربعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

٦ - وفي الجلسة ٤٧ المعقودة في ١٠ كانون الأول/ديسمبر، قام نائب رئيس اللجنة، السيد لياندرو أريانو ريسنديز (المكسيك)، بعرض مشروع قرار (A/C.2/48/L.83) مقدم على أساس مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/48/L.58، ونقحه شفويا على النحو التالي:

(أ) في الفقرة ٥ من المنطوق، حذفت كلمة "كامل" قبل الكلمتين "الاعتبار الواجب"

(ب) استعيض عن الفقرة ٦ من المنطوق التي كان نصها :

"تؤيد قرار مجلس ادارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٣٢/١٧ المتعلق بصندوق البيئة وتحث الدول الأعضاء على المساهمة في الصندوق، وعلى تقديم مدفوعاتها قبل العام الذي تخصه تلك المدفوعات وعلى تسديد مساهماتها في وقت مبكر من العام حتى تتمكن أمانة برنامج الأمم المتحدة للبيئة من تخطيط وتنفيذ البرامج بصورة أكثر فاعلية، وتؤكد ضرورة إيلاء أولوية عليا للأنشطة التي تقدم دعما كبيرا مباشرا أو غير مباشر إلى البلدان النامية؛"

بالفقرة التالية:

"تحث الدول الأعضاء على المساهمة في صندوق البيئة وفقا للمقرر ٣٢/١٧ المؤرخ ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣ الذي اعتمده مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته السابعة عشرة".

٧ - قام ممثل بلجيكا (نيابة عن الاتحاد الأوروبي)، بتأييد من ممثل استراليا، بتعديل نص الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار بالاستعاضة عن تعبير "التاسعة والأربعين" بكلمة "الخمسين" في السطر قبل الأخير.

٨ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/48/L.83، بصيغته المنقحة والمعدلة شفويا، بدون تصويت (انظر الفقرة ١٠).

٩ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/48/L.83، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/48/L.58 بسحبه.

ثالثا - توصيات اللجنة الثانية

١٠ - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تعزيز برنامج الأمم المتحدة للبيئة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٢٩٩٧ (د - ٢٧) المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ الذي قررت فيه إنشاء مجلس إدارة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة،

وإذ تشير أيضا إلى مقرر مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ١/١٥ المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٩ والذي أكد فيه مجلس الادارة مجددا، في جملة أمور، الدور الأساسي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة باعتباره الهيئة الرئيسية التي تقوم بدور الحفز والتنسيق والتنشيط في ميدان البيئة في إطار منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تشير كذلك إلى مقرري مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ٦/١٦ و ١/١٦ المؤرخين ٣١ أيار/مايو ١٩٩١، حيث أيد المجلس في ثانيهما أن تبقي في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة في نيروبي مراكز الأنشطة البرنامجية الموجودة فعلا هناك، وقرر أن تكون التوسعات الرئيسية المقبلة في الهياكل الأساسية المادية وغيرها للبرنامج، ولا سيما الهياكل ذات الوظائف العالمية، مركزة بشكل رئيسي في نيروبي، وطلب إلى المدير التنفيذي أن يدرس إمكانية توفير مرافق ترجمة شفوية في الموقع وأن يواصل التفاوض مع الحكومة المضيفة بغية تحسين المرافق القائمة في مكتب المقر الرئيسي بنيروبي، بما في ذلك خدمات الاتصال الخارجي،

وإذ تعيد تأكيد الفقرتين ٣٨-٢١ و ٣٨-٢٣من حدول أعمال القرن ٢١[٣] اللتين جاء فيهما أنه ستكون هناك حاجة إلى توسيع وتعزيز دور برنامج الأمم المتحدة الانمائي ومجلس إدارته، وأنه ينبغي، في جملة أمور، تعزيز المكاتب الاقليمية للبرنامج دون إضعاف مقره في نيروبي كما ينبغي تعزيز وتكثيف اتصاله وتفاعله مع برنامج الأمم المتحدة الانمائي والبنك الدولي،

وإذ تعيد كذلك تأكيد الفقرات ٢٥ و ٢٦ و ٣٢ (ج) من قرارها ١٩١/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢،

---

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو ٣ - ١٤ حزيران /يونيه ١٩٩٢، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.93.I.8 وتصويب) القرار ١، المرفق الثاني.

وإذ تثني على برنامج الأمم المتحدة للبيئة لدوره الرائد في التفاوض على كثير من الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالبيئة، ولتعبئته الوعي البيئي العالمي، ولمساهمته في مجال بناء القدرات فيما يتعلق بحفظ البيئة وإدماجها في التنمية المستدامة،

وإذ تضع في اعتبارها الحاجة إلى ترشيد الاجتماعات المتصلة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة بغية ضمان الاستغلال الفعال للقدرات الموجودة في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة،

١ - تؤيد تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن أعمال دورته السابعة عشرة والمقررات الواردة فيه[٤]؛

٢ - تشدد على الحاجة إلى تحقيق تعاون وثيق بين برنامج الأمم المتحدة للبيئة واللجنة المعنية بالتنمية المستدامة في تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية وفقا للأحكام ذات الصلة الواردة في الفصل ٣٨ من جدول أعمال القرن ٢١؛

٣ - ترحب بالنهج العملي المنحى الذي يتبعه مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في تنفيذ أنشطة متابعة مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية على النحو المجمل في التقرير المذكور في الفقرة ١ أعلاه؛

٤ - تعرب عن امتنانها لحكومة كينيا لمنحها أربعين فدانا إضافية من الأراضي لتوسيع مرافق المكاتب وتحسين شبكة الاتصالات وتشجيعها على أن تواصل ضمان توفير بيئة عمل مريحة ومواتية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وغيره من أجهزة الأمم المتحدة ووكالاتها وبرامجها التي توجد مقارها في نيروبي؛

٥ - تدعو الأمين العام إلى أن يزيد تقوية مهمة الاتصال في نيروبي الموكلة لأمانة اللجنة المعنية بالتنمية المستدامة، بناء على الترتيبات التي تقررت في مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية موليا الاعتبار الواجب لكل الأحكام ذات الصلة من الفقرة ٣٢ (ج) من قرار الجمعية العامة ١٩١/٤٧؛

٦ - تحث الدول الأعضاء على المساهمة في صندوق البيئة وفقا للمقرر ٣٢/١٧ المؤرخ ٢١ أيار/مايو ١٩٩٣ الذي اعتمده مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة في دورته السابعة عشرة؛

---

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والأربعون، الملحق رقم ٢٥ (A/48/25).

٧ - تلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لكفالة عقد أكبر عدد ممكن من الاجتماعات المتصلة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة في مقر البرنامج بغية استخدام مرافق وخدمات المؤتمرات إلى أقصى حد ممكن؛

٨ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل ترشيد برمجة الاجتماعات المتصلة ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل تيسير تحقيق وفورات واستخدام القدرات الموجودة في مقر برنامج الأمم المتحدة للبيئة بمزيد من الفاعلية؛

(٩) تطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

*

* *

١١ - وتوصي اللجنة الثانية الجمعية العامة أيضا باعتماد مشروع المقرر التالي:

صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره

إن الجمعية العامة، إذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام[٥]، تقرر:

(أ) أن تعيد تأكيد الأهمية التي توليها للامتثال لقرارها ٢١٥/٤٦ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١؛

(ب) أن تعرب عن تقديرها للتدابير التي اتخذها أعضاء المجتمع الدولي والمنظمات الدولية ومنظمات التكامل الاقتصادي الاقليمية بغية تنفيذ ودعم أهداف القرار ٢١٥/٤٦، وتعرب في الوقت ذاته عن القلق إزاء التقارير التي تفيد بوقوع ممارسات وأنشطة تتعارض مع أحكام القرار ٢١٥/٤٦؛

---

(٥) A/48/451 و Corr.1.

(ج) أن تدعو جميع أعضاء المجتمع الدولي، والمنظمات الحكومية الدولية، ومنظمات التكامل الاقتصادي الاقليمية والمنظمات غير الحكومية الملائمة الى تزويد الأمين العام بمعلومات عن تنفيذ القرار ٢١٥/٤٦، وتطلب الى الأمين العام تقديم تقرير اليها في دورتها التاسعة والأربعين، وأن يقدم فيما بعد تقارير مستكملة سنوية عن التطورات الأخرى المتصلة بتنفيذ القرار ٢١٥/٤٦.

- - - - -